

## لسان العرب

( عبط ) عَبَطَ الذِّبْرِيَّةَ يَعْبِطُهَا عَبْطًا وَاَعْتَبَطَهَا اعْتَبَاطًا نَحَرَها من غير داء ولا كسر وهي سَمِينَةٌ فَتَدِيَّةٌ وهو الْعَبْطُ وناقَة عَبِيطَةٌ ومُعْتَبِطَةٌ ولحمها عَبِيطٌ وكذلك الشاة والبقرة وعمّ الأزهريّ فقال يقال للدابة عَبِيطَةٌ ومُعْتَبِطَةٌ والجمع عُبُطٌ وَعِبَاطٌ أَنشد سيبويه أَبَيْتُ على مَعَارِيٍّ واضِحَاتٍ بِهِنَّ مُلَوَّسَبٌ كَدَمِ الْعِبَاطِ وقال ابن بزرج الْعَبِيطُ من كلّ اللحم وذلك ما كان سَلَامِيًّا من الآفات إِلَّا الكسر قال ولا يقال للحم الدَّوِي المدخُول من آفةٍ عَبِيطٌ وفي الحديث فَقَاءَتْ لَحْمًا عَبِيطًا قال ابن الأثير الْعَبِيطُ الطَّرِيٌّ غير الذِّصْيِج ومنه حديث عمر فَدَعَا بِلَحْمٍ عَبِيطٍ أَي طريٍّ غير نَضِيج قال ابن الأثير والذي جاء في غريب الخطّ أبي على اختلاف نسخه فدعا بلحم غَلِيطٍ بالغين والطاء المعجمتين يريد لحمًا خَشِنًا عَاسِيًّا لَا يَنْدَقَادُ فِي الْمَضْغِ قال وكأَنه أَشْبَهه وفي الحديث مُرِي بِذَنَبِكَ لَا يَعْبِطُوا ضُرُوعَ الْغَنَمِ أَي لَا يُشَدِّدُوا الْحَلَبَ فِيَعْقُرُوهَا وَيُدْمُوهَا بالعصر من الْعَبِيطِ وهو الدم الطريّ أَوْ لَا يَسْتَقْصُوا حَلَبَهَا حتّى يخرجُ الدمُ بعد اللبن والمراد أَن لَا يَعْبِطُوهَا فَحَذَفَ أَن وَأَعْمَلَهَا مُضْمَرَةٌ وهو قليل ويجوز أَن تكون لا ناهية بعد أَمَر فحذف النون للنهي ومات عَبِطَةٌ أَي شَابًّا وقيل شَابًّا صحيحًا قال أُمِيَّةُ بن أَبِي الصَّلَاتِ مَنْ لَمْ يَمُتْ عَبِطَةٌ يَمُتْ هَرَمًا لِلْمَوْتِ كَأَسْ وَالْمَرْءُ ذَائِقُهَا وفي حديث عبد الملك بن عمير مَعْبُوطَةٌ نَفْسُهَا أَي مذبوحة وهي شَابَّةٌ صحيحة وَأَعْبَطَهُ الموتُ وَاَعْتَبَطَهُ على المثل ولحم عَبِيطٌ بِيِّنِ الْعَبِطَةِ طريٌّ وكذلك الدم والزعفران قال الأزهري ويقال لحم عَبِيطٌ وَمَعْبُوطٌ إِذَا كَانَ طَرِيًّا لَمْ يَنْدَيَّ بِهِ فِيهِ سَبْعٌ وَلَمْ تُصِبه عِلَّةٌ قال لبيد ولا أَضَنُّ بِمَعْبُوطِ السَّيِّئِ إِذَا كَانَ الْقَتَارُ كَمَا يُسْتَرْوَحُ الْقُطْرُ قال الليث ويقال زَعْفَرَانٌ عَبِيطٌ يُشَبَّهَ بِالْدمِ الْعَبِيطِ وفي الحديث من اعْتَبَطَ مُؤْمِنًا قَتَلَهُ فَإِنَّهُ قَوْدٌ أَي قَتَلَهُ بِلا جِنَايَةٍ كَانَتْ مِنْهُ وَلَا جَرِيرَةٌ تُوجِبُ قَتْلَهُ فَإِنَّ الْقَاتِلَ يُقَادُ بِهِ وَيُقْتَلُ وَكُلُّ مَنْ مَاتَ بِغَيْرِ عِلَّةٍ فَقَدْ اعْتَبَطَ وفي الحديث مَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا فَاعْتَبَطَ بِقَتْلِهِ لَمْ يَقْبَلِ اللَّهُ مِنْهُ صَرَفًا وَلَا عَدْلًا هكذا جاء الحديثُ فِي سُنَنِ أَبِي دَاوُدَ ثُمَّ قَالَ فِي آخِرِ الْحَدِيثِ قَالَ خَالِدُ بْنُ دَهْقَانَ وَهُوَ رَاوِي الْحَدِيثِ سَأَلْتُ يَحْيَى بْنَ يَحْيَى الْغَسَّانِيَّ عَنْ قَوْلِهِ اعْتَبَطَ بِقَتْلِهِ قَالَ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَ فِي الْفِتْنَةِ فَيَرَى أَنَّهُ عَلَى هُدًى لَا يَسْتَغْفِرُ اللَّهُ مِنْهُ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ وَهَذَا التفسير يدل على أَنَّهُ مِنَ الْغَبِطَةِ بِالْغَيْنِ الْمَعْجَمَةِ وَهِيَ الْفَرْحُ وَالسُّرُورُ وَحُسْنُ الْحَالِ لِأَنَّ الْقَاتِلَ

يَفْرَحُ بِقَتْلِ خَصْمِهِ فَإِذَا كَانَ الْمَقْتُولُ مُؤْمِنًا وَفَرِحَ بِقَتْلِهِ دَخَلَ فِي هَذَا الْوَعِيدِ وَقَالَ  
الخطابي في معالم السنن وشرح هذا الحديث فقال اعْتَبِطَ قَتْلَهُ أَيْ قَتَلَهُ طُلَامًا  
لا عن قصاص وعَبِطَ فلان بِنَفْسِهِ في الحرب وعَبِطَها عَيْطًا أَلْقَاهَا فِيهَا غَيْرَ مُكْرَهٍ  
وعَبِطَ الْأَرْضَ يَعْبِطُهَا عَيْطًا وَاَعْتَبِطَها حَفَرَ مِنْهَا مَوْضِعًا لَمْ يُحْفَرْ قَبْلَ  
ذَلِكَ قَالَ مَرَّارُ بْنُ مَرْثَدَةَ الْعَدَوِيُّ طَلَّ فِي أَعْلَى يَفَاعٍ جَادِلًا يَعْبِطُ الْأَرْضَ  
اعْتَبِطَ الْمُحْتَفِرُ وَأَمَّا بَيْتُ حُمَيْدِ بْنِ ثَوْرٍ إِذَا سَنَابِكُهَا أَثَرْنَ  
مُعْتَبِطًا مِنَ التُّرَابِ كَبِيتَ فِيهَا الْأَعاصِيرُ فَإِنَّهُ يَرِيدُ التُّرَابَ الَّذِي أَثَرَتْهُ  
كَانَ ذَلِكَ فِي مَوْضِعٍ لَمْ يَكُنْ فِيهِ قَبْلَ وَالْعَبِطُ الرِّيْبَةُ وَالْعَبِطُ الشَّقُّ وَعَبِطَ الشَّيْءُ  
وَالثُّوبَ يَعْبِطُهُ عَيْطًا شَقَّهَ صَحِيحًا فَهُوَ مَعْبُوطٌ وَعَبِطُ وَالْجَمْعُ عَيْطٌ قَالَ  
أَبُو ذُؤَيْبٍ فَتَخَالَسَا نَفْسَيْهِمَا بِنَوَافِذٍ كَنَوَافِذِ الْعَبِطِ الَّتِي لَا تُرْقَعُ يَعْنِي  
كشَقَّ الْجُيُوبِ وَأَطْرَافِ الْأَكْمَامِ وَالذُّيُولَ لِأَنَّهَا لَا تُرْقَعُ بَعْدَ الْعَبِطِ وَثُوبٌ عَبِيطٌ  
أَيْ مَشْقُوقٌ قَالَ الْمَنْذَرِيُّ أَنَشَدَنِي أَبُو طَالِبٍ النَّحْوِيُّ فِي كِتَابِ الْمَعَانِي لِلْفَرَاءِ كَنَوَافِذِ  
الْعَبِطِ ثُمَّ قَالَ وَيُرْوَى كَنَوَافِذِ الْعَبِطِ قَالَ وَالْعَبِطُ الْقُطُنُ وَالنَوَافِذُ الْجُيُوبُ  
يَعْنِي جُيُوبَ الْأَقْمِصَةِ وَأَخْرَاجَهَا لَا تُرْقَعُ شِبْهَ سَاعَةِ الْجِرَاحَاتِ بِهَا قَالَ وَمِنْ  
رَوَاهَا الْعَبِطُ أَرَادَ بِهَا جَمْعَ عَبِطٍ وَهُوَ الَّذِي يُنْذَرُ لَغَيْرِ عِلَّةٍ فَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ كَانَ  
خُرُوجُ الدَّمِ أَشَدَّ وَعَبِطَ الشَّيْءُ نَفْسُهُ يَعْبِطُ انشَقَّ قَالَ الْقَطَامِيُّ وَطَلَّتْ  
تَعْبِطُ الْأَيْدِي كُلُّهُمَا تَمْجُ عُرُوقُهَا عِلَاقًا مُتَاعًا وَعَبِطَ النَّبَاتُ الْأَرْضَ  
شَقَّهَا وَالْعَابِطُ الْكَذَّابُ وَالْعَبِطُ الْكَذِبُ الصُّرَاحُ مِنْ غَيْرِ عُذْرٍ وَعَبِطَ عَلِيٌّ  
الْكَذِبَ يَعْبِطُهُ عَيْطًا وَاَعْتَبِطَ أَفْتَعَلَهُ وَاَعْتَبِطَ عِرْضَهُ شَتَمَهُ  
وَتَنَقَّصَهُ وَعَبِطَتَهُ الدُّوَاهِي نَالَتَهُ مِنْ غَيْرِ اسْتَحْقَاقٍ قَالَ حَمِيدٌ وَسَمَاهُ الْأَزْهَرِيُّ  
الْأُرْيَقِطَ بِمَنْزِلِ عَفٍّ وَلَمْ يُخَالِطْ مُدَنِّسَاتِ الرِّيْبِ الْعَوَابِطَ  
وَالْعَوَابِطُ الدَّاهِيَةُ وَفِي حَدِيثِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ فَقَدَدَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى  
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلًا كَانَ يُجَالِسُهُ فَقَالُوا اعْتَبِطَ فَقَالَ قَوْمُوا بِنَا نَعُودُهُ قَالَ  
ابْنُ الْأَثِيرِ كَانُوا يُسَمُّونَ الْوَعْلَ اعْتَبِطًا يَقَالُ عَبِطَتَهُ الدُّوَاهِي إِذَا نَالَتَهُ  
وَالْعَوَابِطُ لُجْجَةُ الْبَحْرِ مَقْلُوبٌ عَنِ الْعَوَاطِطِ وَيُقَالُ عَبِطَ الْحِمَارُ التُّرَابَ  
بِحَوَافِرِهِ إِذَا أَثَرَهُ وَالتُّرَابُ عَبِطٌ وَعَبِطَتِ الرِّيحُ وَجَهَ الْأَرْضَ إِذَا  
قَشَرَتْهُ وَعَبِطْنَا عَرَقَ الْفَرَسِ أَيْ أَجْرَيْنَاهُ حَتَّى عَرِقَ قَالَ الْجَعْدِيُّ وَقَدْ  
عَبِطَ الْمَاءُ الْحَمِيمَ فَأَسْهَلَ